

١٨٠/٣٢ - التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣١٧٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٤١ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٤٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١١٩/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، والى قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٢ (د - ٣٤) المؤرخ في ٣٠ ايار/مايو ١٩٧٦ والمتعلق باتخاذ البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية تدابير لدعم برنامج التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ،

وان تشير كذلك الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمنين ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تحيط علما ببرنامج التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية الذي اقراه الاجتماع الوزاري الثالث لجموع السبعة والسبعين المعقود في مانابا في الفترة من ٢٦ كانون الثاني /يناير الى ٧ شباط/فبراير ١٩٧٦ (١٣٦) ،

وان تحيط علما أيضا بالمقررات التي اتخذتها بلدان عدم الانحياز بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، ووجه خاص برنامج العمل للتعاون الاقتصادي ، وغير ذلك من القرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في كولومبو في الفترة من ١٦ الى ١٩ آب/أغسطس ١٩٧٦ (١٣٧) ،

وان تحيط علما كذلك بالتدابير الميمنة في تقرير مؤتمر التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، المعقود في مدينة مكسيكو في الفترة من ١٣ الى ٢٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٦ (١٣٨) ،

(١٣٥) أنظر : أعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلسد الاول ، التقرير والمرفقات (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع 76.II.D.10 والتصويب ، الجزء الاول ، الفرع ألف .

(١٣٦) المرجع نفسه ، المرفق الخامس ، المرفق الاول ، القرار ١ .

(١٣٧) أنظر : 8/31/197 ، المرفقان الثالث والرابع .

(١٣٨) أنظر 4/33/31 ، الجزء الأول .

وان تلاحظ ان التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية القائم على أساس مفهوم الاعتماد الذاتي الفردي والجماعي ، قد عرفته هذه البلدان بأنه استراتيجية رئيسية لتعزيز تنميتها ووسيلة مهمة لتوطيد وحدتها وتضامنها ،

وان تدرك ان تحقيق هدف اقامة تعاون أوسع فيما بين البلدان النامية ، في اطار التعاون الاقتصادي الدولي ، هو اسهام مهم في اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ،

وان تشدد على ان اجراء تغييرات هيكلية جوهرية في العلاقات الاقتصادية الدولية الحالية على أساس من الانصاف والمعادلة ، هو أمر ضروري لأي حل دائم للمشاكل الاقتصادية العالمية ولتوطيد السلم والأمن الدوليين ،

وان تؤكد من جديد ان الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتعزيز التعاون فيما بينها لا تقلل من مسؤوليات جميع البلدان الأخرى من اقامة علاقات اقتصادية عادلة ومنصفة بينها وبين البلدان النامية وعن الاسهام في تنمية البلدان النامية ،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية (١٣٩) ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يضمن ، بواسطة الأجهزة المختصة للجنة التنسيق الإدارية ، التنسيق الفعال للأنشطة المضطلع بها داخل منظومة الامم المتحدة دعماً لتدابير التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، على نحو ما حددت في مقررات الامم المتحدة ذات الصلة بالموضوع ، بما في ذلك الأنشطة التي تستند الى برنامج العمل الذي أقره الاجتماع الوزاري الثالث لمجموعة السبعة والسبعين (١٤٠) ، وبرنامج العمل للتعاون الاقتصادي الذي أقره المؤتمر الوزاري لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، وتقرير مؤتمر التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

٣ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يواصل تضمين الخطة المتوسطة الأجل للأمام المتحدة عرضاً مشتركاً بين القطاعات للأنشطة الترمح الاضطلاع بها لتنفيذ قرارات الامم المتحدة ذات الصلة بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وان يكفل انتهاج نفس نوع العرض المشترك بين القطاعات في جميع المنظومة ؛

٤ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة على أن تدعم ، وفقاً لاجراءاتها وممارساتها المستقرة ، تدابير التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، بما

. Add.19 A/32/312 (١٣٩)

(١٤٠) أنظر : أعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع A.76.II.D.10 والتصويب*)
المرفق الخامس ، الجزء الثاني .

في ذلك الاستمرار ، كلما طلب منها ، في توفير ما يلزم من خدمات الأمانة الداعمة وغير ذلك من الترتيبات المناسبة لتسهيل قيام البلدان النامية بعقد اجتماعات سمعيا لتحقيق أهداف التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

٥ - تحيط طما بمقرر مجلس التجارة والثقافة ١٦١ (د - ١٧) المؤرخ في ٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٧ (١٦٦) ، الذي اعتمد به المجلس اختصاصات لجنة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وأقر برنامج عمل اللجنة ؛

٦ - تحت البلدان المتقدمة النمو على تقديم الدعم المناسب ، كلما طلبت منها البلدان النامية ، لتنفيذ تدابير التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

٧ - ترحب من الأسين العام أن يقدم تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٧
١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧

١٨١/٣٢ - التمجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٦٢٦ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٠ والمتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني ، والى قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرناسج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٥ ، بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي الذي دعت فيه ، في جطة أمور ، الى زيادة تدفق الموارد المالية التي تقدم بشروط متساهلة لأغراض التنمية ، وجعل هذا التدفق أمرا قابلا للتنمو به ، ومستمر ، وضمونا بصورة متزايدة ، وتحسين شروطه وأحكامه ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٣٤٨٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٥ بشأن التمجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية و ١٧٤/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٦ بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بالتمجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية على أساس سكن التنمو به ، ومستمر ، وضمون بصورة متزايدة ،

(١٤١) أنظر : الوفاق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقم ١٥ (A/32/15) ، المجلد الثاني ، الجزء الأول ، المرفق الأول .